

تقوير احد طرفي الحجر بالمقسم به فحلقه على امر ما ض كذا باء

ونصبه وسخطه او حمله والنبي والقران والكعبة وحقته

عموس وطنا لغوا واثم في الاول دون الثاني وعلى ان ^{منقده}

وان فعلته في غيبه او سخطه او نازن او سارق او شاة

وفيه الكفارة ولو مكرها او ناسيا او حث كذا لك واليمين ^{ان مكرها او ناسيا}

رب الحج واكل الربوا وحروفه الباء والواو والتاء وقد تضمن

والرحمن والرحيم وعزته وجلاله وكبريائه واقسم واحلف

وكفارة تزوير قبة او اطعام ستين مسكينا كافي الظهار ^{كثير}

واشهد وان لم يقل بالله ولعمر الله وايم الله واعهد الله

بما يشر العاقل البدن فان عجز عن احدها صام ثلاثة ايام ^{بغير}

ميثاق على نذر او نذر وان فعل كذا فهو كافر او نصراني او

ولا يكره قبل الحنث ومن حلف على معصية فينسى ان حثت ^{بكفر}

يهودي او مجوسي او بزمن الاسلام يكون يمينا لا بجمه

ولا كفارة على كافر وان حث مسل او من حرم ملكه لم يحرم ^{سنة}

دغصه